

عراصات أحرف خيرية

33



ما هي أهم المنتجات التمويلية المبتكرة للقطاع غير الربحي؟

إجابة علمية من كتاب
الخيارات التمويلية للقطاع غير الربحي



الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization



عِلْمٌ
فِيهِ



أسس استثمار المستقبل في المملكة العربية السعودية عام 2007، ليكون أول بيت خبرة ومركز استشارات غير ربحي متخصص بالأوقاف والوصايا، يعمل على تمكين الواقفين من تأسيس أوقاف خالدة، وتقديم حلول وقفية متكاملة، والمساهمة بفاعلية في تطوير عالم الأوقاف.





مقدمة

يستعرض هذا العدد من خلاصات معرفية مجموعة من المنتجات التمويلية الريادية المصممة لدعم القطاع غير الربحي، والتي تجمع بين الكفاءة المالية والالتزام بالمبادئ الشرعية والاستثمار الاجتماعي المستدام. تشمل هذه المنتجات آليات متنوعة، مثل التمويل بضمان حكومي، والتمويل متناهي الصغر، والصكوك الإسلامية، ومنصات التمويل الجماعي، إضافةً إلى نماذج مبتكرة مثل استخدام أموال الزكاة وغرامات التأخير في تمويل المشاريع الخيرية.



أولاً: أهمية التمويل للقطاع غير الربحي

يشكل التمويل حجر الأساس في دعم استدامة القطاع غير الربحي وتعزيز قدرته على تنفيذ مشاريعه التنموية بفعالية، حيث يسهم بشكل مباشر في تعزيز جودة الخدمات التي تقدمها المؤسسات الخيرية، ما ينعكس إيجاباً على حياة الأفراد والمجتمعات، ومن خلال توفير الموارد المالية اللازمة، تتمكن هذه المؤسسات من توسيع نطاق أنشطتها وتقديم خدمات أكثر كفاءة في مجالات التعليم والصحة والبيئة والثقافة، مما يعزز التنمية المجتمعية ويخلق تأثيراً مستداماً على المستويات الاقتصادية والاجتماعية.

كما يتيح التمويل للمؤسسات الخيرية مساحة أكبر للابتكار والإبداع، مما يساعدها في تطوير حلول جديدة لمواجهة التحديات الاجتماعية والبيئية والثقافية بطرق أكثر فاعلية، ويساعد في تعزيز التكافل الاجتماعي من خلال تمكين هذه المؤسسات من تقديم خدماتها مجاناً أو بأسعار رمزية للفئات الأكثر احتياجاً، مما يعزز روح المسؤولية المجتمعية، وإلى جانب ذلك، يسهم التمويل في تحسين فرص العمل داخل القطاع غير الربحي، مما يساهم في تقليل معدلات الفقر وتحسين مستوى المعيشة، ليصبح القطاع غير الربحي شريكاً حقيقياً في تحقيق التنمية المستدامة، ومع التطور المتسارع في النماذج المالية، أصبح الابتكار في الطول التمويلية ضرورة ملحة لضمان استمرارية المؤسسات غير الربحية وزيادة أثرها الاجتماعي والاقتصادي.

ثانياً: المنتجات التمويلية المبتكرة للقطاع غير الربحي

المنتجات التمويلية المبتكرة للقطاع غير الربحي



1. التمويل مقابل الضمان الحكومي أو المؤسسي

تعتمد هذه الآلية على تقديم إحدى الجهات الحكومية أو منشآت القطاع الخاص ضمانًا للممول، بهدف تشجيعه على تمويل المؤسسات غير الربحية، وذلك في إطار التزام تلك الجهات بمسؤوليتها الاجتماعية. يمكن أن يكون هذا الضمان شاملًا لكامل مبلغ التمويل أو يغطي جزءًا منه، مما يمنح الممول حماية لاسترداد رأس ماله كليًا أو جزئيًا في حال تعثر الممول. ويتم تقديم هذا الضمان مباشرة من الجهة الضامنة إلى الممول.

مثال توضيحي: إنشاء صندوق لتمويل المؤسسات غير الربحية: يمكن تنفيذ فكرة إنشاء صندوق يجمع الأموال من عدة جهات، ثم يقوم بتمويل المؤسسات غير الربحية، مما يساهم في توزيع المخاطر بين عدة أطراف بدلًا من تحميل جهة واحدة عبء التمويل بالكامل، ويكون عمل الصندوق وفق الآلية التالية:

1.1 المستثمرون المساهمون في الصندوق: يتكون الصندوق من مستثمرين يوفرون رأس المال، سواء كانوا أفرادًا أو مؤسسات تسعى لدعم القطاع غير الربحي.

1.2 إدارة الصندوق والآلية التمويلية: يُدار الصندوق من قبل مدير مرخص من الجهات المعنية، وهو المسؤول عن دراسة طلبات التمويل، وتقييم جدواها الاستثمارية، واختيار نمط التمويل الأمثل الذي يحقق مصلحة المؤسسات المستفيدة والعائد المناسب للمستثمرين. كما يلتزم الصندوق بتقديم التمويل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن أن يكون التمويل مضمونًا باستخدام أدوات مثل المرابحة والتورق، أو قائمًا على المشاركة عبر صيغ مثل المضاربة، ولضمان استقراره، يمكن أن تتدخل جهة ضامنة تقدم الضمانات اللازمة في حال تعثر الممولون عن السداد.

1.3 الجهة الضامنة: مهمتها دراسة طلبات التمويل المقدمة من الصندوق، وبعد مراجعتها من قبل مدير الصندوق، توفر الضمانات المطلوبة لدعم عمليات التمويل.

1.4 الممولون (المؤسسات غير الربحية المستفيدة): الجهات غير الربحية التي تتقدم بطلبات للحصول على التمويل، وفقًا للشروط والمعايير التي يحددها الصندوق.

2. التمويل متناهي الصغر

يُقصد بالتمويل متناهي الصغر تقديم دعم مالي للأفراد ذوي الدخل المنخفض والمنشآت الصغيرة جدًا التي لا تستوفي شروط المؤسسات المالية للحصول على التمويل، حيث يُقدّم التمويل عبر مبالغ صغيرة يوفرها ممولون يسعون لدعم القطاع غير الربحي، مع إدراكهم للمخاطر المصاحبة لهذا النوع من التمويل، ويُعتبر تحقيق الربح أحد الأهداف أيضًا، وتكمن أهميته في تحقيق الاستفادة المالية، وتشجيع الأفراد



على بدء مشروعات اجتماعية صغيرة وتطويرها، مع التركيز على دعم مجموعات الحرفيين لتعزيز الاستدامة الاقتصادية وتقوم فكرة التمويل متناهي الصغر على الخطوات التالية:

2.1 تقديم التمويل للمشروعات المستهدفة: يتم صرف مبلغ تمويل صغير للمنشآت والمشروعات المتناهية الصغر المؤهلة مثل: (رأس المال العامل وشراء المواد والأدوات والمعدات) مع الأخذ بالاعتبار أن معايير التمويل تراعي التأثير على المجتمع.

2.2 تحديد الأهداف وتجهيز الأدوات اللازمة: تحديد الأهداف الرئيسية للمشروعات، ثم توفير الأدوات والمعدات التي تساهم في إنجازها.

2.3 التدريب وبناء القدرات: يُقدّم تدريب متكامل للمستفيدين حول مجالات مثل المحاسبة، وإدارة التمويل الأسري، وثقافة العمل، وأهمية مشاركة الأسرة في المشروع لضمان نجاحه واستمراره.

2.4 آلية السداد وتجديد التمويل: يتم سداد التمويل من خلال المشاركة في الأرباح، مع إمكانية تجديد التمويل لدعم استمرار المشروعات الناجحة، إلى جانب قياس الأثر الاجتماعي والاقتصادي للمبادرة على نطاق أوسع.

3. التمويل بالصكوك

تتمتع العديد من المؤسسات غير الربحية بامتلاك أصول عقارية، بعضها يدر دخلًا، في حين أن بعضها الآخر غير مستغل بشكل كامل رغم إمكانية تشغيله وتحقيق عوائد منه إذا توفرت السيولة اللازمة. ومن هنا ظهرت فكرة التمويل باستخدام الصكوك، وبالأخص صكوك الإجارة، أو الصكوك القائمة على المرابحة والمضاربة، وذلك لمساعدة المؤسسات غير الربحية التي تمارس أنشطة مدرة للدخل، وفيما يلي نبذة عن صكوك الإجارة، وصكوك المرابحة والمضاربة:

صكوك المرابحة والمضاربة

صكوك الإجارة

3.1 صكوك الإجارة: شهادات مالية متساوية القيمة، تمثل حصصًا شائعة في ملكية أصول أو منافع مدرة للدخل، تتيح تحويل الأصول والمنافع إلى أدوات مالية قابلة للتداول في الأسواق الثانوية، وتكون آلية عملها عبر إصدار الصكوك واستخدام حصيلة بيعها في شراء أصول أو خدمات بهدف إعادة تأجيرها للمؤسسة المستفيدة، مع إمكانية تملكها لهذه المؤسسة بعد سداد كامل قيمتها. ولغرض إصدار صكوك إجارة، يتعين وجود عدد من الأطراف على النحو التالي:

❖ **حملة الصكوك (المستثمرون):** أفراد أو مؤسسات يستثمرون أموالهم في الصكوك بهدف دعم المؤسسات غير الربحية، مع تحقيق عائد بسيط.

❖ **المصدر:** غالبًا ما يكون شركة ذات مسؤولية محدودة أو كيانًا ماليًا مسؤولًا عن تمثيل حملة الصكوك وتقليل المخاطر على المؤسسة غير الربحية المستفيدة.

❖ **المؤسسة غير الربحية (التمولة):** الجهة التي تحتاج إلى التمويل وتسعى لاستخدام أصولها العقارية للحصول على السيولة اللازمة.

❖ **جهات مساندة:** تشمل مدير الإصدار (البنك الاستثماري)، ومقيّم العقار، وأحيانًا البنك التجاري المسؤول عن إدارة عمليات جمع الأموال وترتيب السداد.

وتتوزع خطوات إصدار صكوك الإجارة على ثمان مراحل كما يلي:

3.1.1. تحدد المؤسسة غير الربحية العقار الذي ترغب في الاستفادة منه للحصول على التمويل.

3.1.2. يُقِيمُ العقار وتُحدد قيمته السوقية.

3.1.3. إنشاء شركة ذات غرض خاص تتولى شراء العقار من المؤسسة الممولة وتدفع ثمنه نقدًا.

3.1.4. تأسيس الجهة المصدرة للصكوك، التي تقوم بطرح الشهادات للاكتتاب وجمع أموال المستثمرين.

3.1.5. تُحوّل حصيلة الاكتتاب إلى الشركة ذات الغرض الخاص كئمن لشراء الأصول العقارية.

3.1.6. تُؤجر الجهة المصدرة العقار إلى المؤسسة الممولة، وتقوم بتحصيل الإيجارات الدورية وتحويلها لحملة الصكوك.

3.1.7. تُعيّن المؤسسة الممولة كوكيل لإدارة العقار المستأجر.

3.1.8. عند انتهاء عقد الإجارة، تقدم الشركة ذات الغرض الخاص وعدًا ملزمًا بإعادة شراء الأصول العقارية.

3.2. **صكوك المرابحة والمضاربة:** تعتبر صكوك المرابحة والمضاربة خيارًا مناسبًا للمؤسسات غير الربحية التي لا تمتلك عقارات يمكن استخدامها كضمان للحصول على التمويل. ويمكن تنفيذ هذا النموذج وفقًا للآلية التالية:

3.2.1. **حملة الصكوك (المستثمرون):** يقدم المستثمرون رأس المال النقدي للمصدر، بهدف دعم المؤسسات غير الربحية مع تحقيق عوائد استثمارية.

3.2.2. وكيل حملة الصكوك: يُعيّن وكيل لإدارة عملية التمويل، ويعمل على استثمار 15% من رأس المال في عقد مضاربة مع المؤسسة غير الربحية، وتقديم 85% من رأس المال كتمويل للمؤسسة غير الربحية بصيغة مرابحة.

3.2.3. شركة ذات غرض خاص (المصدر): تتولى جمع الأموال وإدارة عملية إصدار الصكوك، وتوزيع العوائد الدورية على المستثمرين، ويمكن أن تحصل على رسوم مقابل خدماتها، وتعيد رأس المال الأساسي مع آخر دفعة للعوائد الدورية.

3.2.4. المضارب (المؤسسة غير الربحية المتمولة): بعد الحصول على التمويل، تستثمر أموال حملة الصكوك في مشاريع مدرة للدخل، وتُشارك مع حملة الصكوك وفقاً لنسب متفق عليها.

بهذا النموذج، تحقق المؤسسات غير الربحية استفادة مالية مستدامة دون الحاجة إلى تسهيل أصولها العقارية، مع ضمان عوائد استثمارية عادلة لحملة الصكوك.

3.3. هيكل التمويل بالصكوك: عند هيكلة صكوك المضاربة والمرابحة، يُقسّم رأس المال الذي يدفعه المستثمرون إلى جزأين لضمان تحقيق التوازن بين العوائد المحتملة وتقليل المخاطر المالية على النحو التالي:

✪ **الاستثمار في عقد المضاربة:** يخصص 15% من قيمة الاكتتاب، حيث يقوم وكيل حملة الصكوك بتقديم هذا المبلغ إلى مصدر الصكوك لاستثماره في أنشطة محددة متفق عليها مسبقاً، وتُحدّد نسبة من الأرباح لحملة الصكوك، بينما يتنازلون عن أي أرباح إضافية للمضارب كمكافأة على حسن الأداء وإدارة الاستثمار بكفاءة.

✪ **الاستثمار في عقد المرابحة (التورق):** يُستخدم المبلغ المتبقي (85%) لشراء سلع متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتُباع هذه السلع للمصدر بتأجيل الدفع مع تحقيق هامش ربح محدد مسبقاً. والهدف من هذه العملية هو ضمان رأس مال حملة الصكوك، حيث تصبح المؤسسة المتمولة ملزمة بسداد قيمة السلع وفقاً للقيمة الاسمية للصكوك، وبهذه الطريقة، تجمع صكوك المضاربة والمرابحة بين تحقيق الأرباح للمستثمرين من خلال المضاربة، وضمان استرداد رأس المال عبر آلية المرابحة، مما يعزز الأمان المالي ويحقق التوازن بين المخاطر والعوائد.

4. منصات التمويل الجماعي: تقوم فكرة منصات التمويل الجماعي على جذب الأفراد لتمويل مشروع أو منشأة، حيث يمكن أن تتحقق عوائد لهم من خلال المشاركة في تقديم تمويل بترتيب من المنصة، ويقوم الراغبون في الحصول على التمويل بالتواصل والتنسيق مع منصة تمويل جماعي، وبعد دراسة



المنصة للمتقدم دراسة ائتمانية، تقوم بالإعلان عن فرصة المشاركة في التمويل ويمكن للأفراد المشاركة عبر المنصة، كما تقوم المنصة بعد تقديم التمويل بخدمة تحصيل سداد أقساط التمويل وتوزيع الربح على المشاركين، ويمكن تنفيذ هذه الفكرة على الشكل الآتي:

4.1. الممولون والمستثمرون: الممولون والمستثمرون هم من سيقومون بتوفير رأس المال للمشروعات في منصة التمويل الجماعي، ويتألفون من الأفراد الراغبين في دعم القطاعات غير الربحية مع الحصول على ربح يسير.

4.2. منصة التمويل الجماعي: منصة توفر للمستفيدين التمويل المباشر للمشروعات التي تسعى للحصول على التمويل والاستثمار، حيث تقوم بدراسة المشروع بدقة، ويمكنها تقديم الدعم الفني مقابل رسوم مالية.

4.3. الشريحة المستفيدة: مؤسسات القطاع غير الربحي.

5. التمويل من مبالغ غرامات التأخير: تُفرض غرامات التأخير من قبل الجهات التمويلية كتعويض مالي على العملاء المماطلين في السداد، ويتم تخصيص هذه الغرامات لأوجه الخير والبر تحت إشراف اللجنة الشرعية للجهة التمويلية. وعلى العموم، يُوجّه جزء كبير من هذه الغرامات لدعم مؤسسات القطاع غير الربحي على سبيل التبرع، ومن خلال تطوير نموذج تمويلي معين، يمكن الاستفادة من هذه الغرامات بفاعلية أكبر لتمويل المؤسسات غير الربحية.

تعتمد الفكرة على استخدام الممول للمبالغ المحصّلة من غرامات التأخير على شكل قرض حسن (تمويل بدون أرباح) أو تمويل بفوائد رمزية وفترات سداد مرنة مقارنة بالتمويل التقليدي، إذ أن هذه الغرامات مخصصة في الأصل لصرفها في أوجه البر، مما يجعل شروط السداد والتعامل مع حالات التعثر أكثر مرونة ولا تؤثر على الوضع المالي للممول.¹

5.1. هيكلية التمويل من مبالغ غرامات التأخير: يمكن تنفيذ هذا النموذج وفقاً لأحد المسارين التاليين:

❖ **التمويل المباشر:** تخصيص مبالغ غرامات التأخير لتقديم تمويل مباشر للمؤسسات غير الربحية.

❖ **إنشاء صندوق تمويلي:** يتم جمع هذه الغرامات في صندوق تمويلي يتولى دراسة طلبات التمويل وفق معايير ائتمانية ميسرة، ومن ثم يمنح القروض للمؤسسات غير الربحية بصيغة القرض الحسن.

1. أشار المؤلف إلى أنه لم يقف على أي فتوى لأي لجنة شرعية تجيز استخدام غرامات التأخير في التمويل، بل الفتاوى في الغالب تشترط التخلص من أموال غرامات التأخير خلال سنة مالية واحدة، ولعل السبب في ذلك على حد تعبيره أنه لم يسبق طرح مثل هذه الفكرة على أي لجنة شرعية.

6. القرض الحسن مع رسوم الدراسات الائتمانية: تعتمد هذه الفكرة على تقديم تمويل بدون فوائد لمؤسسات القطاع غير الربحي، مع منح فترات سماح مرنة لا يُطلب خلالها من المؤسسة المقترضة سداد أي مبالغ، حيث يهدف هذا التمويل إلى تغطية النفقات الرأسمالية ودعم المشاريع الممولة من خلال توفير سيولة مرنة طوال مدة القرض، وفي المقابل، يحق للجهة الممولة فرض رسوم على الدراسات الائتمانية المرتبطة بعملية التمويل. ويسهم هذا النموذج في تخفيف الأعباء المالية عن المؤسسات غير الربحية، مما يعزز قدرتها على تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة أثرها الاجتماعي، وتكون آلية تنفيذ هذا النموذج على النحو التالي:

6.1. الممولون: يشمل الممولون الأفراد والمؤسسات والبنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى المشاركة في الاستثمارات الاجتماعية من خلال تقديم رأس المال اللازم لهذا النوع من التمويل.

6.2. الشريحة المستفيدة: مؤسسات القطاع غير الربحي التي تحتاج إلى تمويل مرن لدعم مشاريعها التنموية والاجتماعية.

7. الإقراض من أموال الزكاة: تعتمد هذه الفكرة على إنشاء صندوق مالي مخصص لاستقبال أموال الزكاة، بحيث يتم توظيف تلك الأموال في تمويل مؤسسات القطاع غير الربحي عبر آلية القرض الحسن، وذلك بأن يخضع طلب التمويل لدراسة تفصيلية، والتأكد من قدرة الجهة المستفيدة على السداد، وذلك وفقاً للضوابط الشرعية، وتكون آلية تنفيذ الفكرة كما يلي:

7.1. المزكّي (المتبرع): الأفراد أو الجهات التي تقوم بإيداع أموال الزكاة في الصندوق.

7.2. الشركة المالية: الجهة المسؤولة عن تأسيس الصندوق وإدارته، مقابل رسوم محددة.

7.3. المستفيد: مؤسسات القطاع غير الربحي التي تحصل على التمويل لدعم مشاريعها التنموية.

خاتمة

يُعد الابتكار في الطول التمويلية للقطاع غير الربحي أمراً ضرورياً لتعزيز استدامته وتوسيع نطاق تأثيره الاجتماعي والاقتصادي. فمن خلال النماذج التمويلية الريادية التي تم استعراضها، أو غيرها مما قد يُبتكر في السنوات القادمة، يتضح أن هناك العديد من الآليات التي يمكن أن تساعد المؤسسات غير الربحية على تحقيق أهدافها بكفاءة، سواء عبر التمويل بضمان حكومي، أو استخدام الصكوك، أو الاستفادة من منصات التمويل الجماعي، أو استثمار أموال الزكاة وغرامات التأخير في دعم المشاريع التنموية.



والعمل بهذه الأدوات الحديثة لا يسهم فقط في تأمين الموارد المالية، بل يساعد أيضًا على تعزيز ثقافة الابتكار والاستثمار الاجتماعي، مما يمكّن القطاع غير الربحي من لعب دور أكثر فاعلية في تنمية المجتمع، وبينما يستمر تطور هذه الطول والنماذج، تبقى الحاجة ملحة إلى تطوير سياسات وتشريعات داعمة، وتشجيع التعاون بين الجهات الحكومية والخاصة وغير الربحية لضمان بيئة تمويلية أكثر مرونة واستدامة، واستكشاف سبل جديدة لتعظيم الأثر الاجتماعي.



للحصول على نسخة إلكترونية من الكتاب يمكن تحميله من خلال الرابط أدناه:
<https://bit.ly/3DzV9Cy>



الخيارات التمويلية للقطاع غير الربحي	الكتاب
عثمان ظهير مغل	تأليف
اللغة العربية	اللغة
80	عدد الصفحات
2023	تاريخ النشر



رئيس مجلس الإدارة

د. عبد الله معتوق المعتوق

المدير العام

بدر سعود الصميط

رئيس التحرير - مشرف المركز

عبد الرحمن عبد العزيز المطوع

أسرة التحرير

د. رضا السيد العشماوي

مدير المركز

د. سارة يحيى عبد المحسن

اقتصاصي دراسات

محمد السعيد

محرر

مصطفى إسماعيل

الإخراج الفني



من إصدارات المركز



الثقة في مواجهة التشكيك
التشكيك

دليل إدارة الحملات
التسويقية

مؤشر الجوع
العالمي 2018

كيف تدير أزمة
بفاعلية

الواقع النفسي
للمرأة اللاجئة

تقرير الاتجاهات
العالمية للتبرع



تقييم مجموعة العمل
المالي للقطاع غير الربحي

الأزمة الإنسانية
في السودان

إدارة عملية
التعافي

حماية العاملين في
المجال الإنساني

الوضع الإنساني
في غزة

عاصفة
دانيال



خلاصات معرفية

زوروا موقعنا للوصول إلى جميع
إصدارات المركز

gcpkw.org/ar/publications



نشرة أثر



عِلْمٌ بِطَرِيقِ فِكْرِ خَيْرِيَّةٍ



الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization

المركز العالمي
لدراسات العمل الخيري
Global Center
for Philanthropy Studies

